

أ.د. علي الشبل | مصاب بال بواسير وهو محرم ولبس حائلًا فهل

يلزمه شيء؟

علي عبدالعزيز الشبل

هذا مريض مرض بواسير والنواصير الله يجيرنا واياكم من المسلمين واحرم ووضع لفافة حتى لا يتآذى احرامه او والحرم بالدم
الخارج من هذا الجرح ولبس عليه سروالا قصيرا يسمى عند الناس بوسكر او غيره حتى يحفظه. نعم عليك فدية على لبس هذا
السروال. هم. وان كان - 00:00:00

لاجل الحاجة فلبسك اياد لاجل الحاجة يدفع الاثم. لا يرفع عنك ماذا فان النبي صلى الله عليه وسلم لما رأى كعب ابن عجرة الانصاري
رضي الله عنه والقام لو يتناثر من على رأسه. فقال يا كعب ما كنت - 00:00:22
ان الجهد بلغ بك ما ارى. ما كنت ارى ان الجهد اي المرض بلغ بك ما ارى احلق رأسك. لأن هم بنات القمل اطعم ستة مساكين او
انسكتشات او صم ثلاثة ايام - 00:00:38

فنفى الاثم عنه لكن اوجب عليه الكفاره وانت لما لبست السروال لاجل ان يحفظ لفافة آآ جرح بواسير هذا آآ هذه فدية تلبس عليها آآ
عفوا عليك ان تخرج منها فدية الاذى اما اطعام ست مساكين - 00:00:52
من مساكين مكة لكل مسكن نصف صاع يعني تسعه كيلو. واما ان تصوم ثلاثة ايام واما ان عليك شاة او سبع بدنـة. والله اعلم. هذا
فدية الاذى عن التخيير نعم - 00:01:08